10085 - عن أبي رافع قال : قلت لعمر بن الخطاب : يا أمير المؤمنين إني أصوغ الذهب فأبيعه بالثمن بوزنه وآخذ لعملي أجرا قال لا تبع الذهب بالذهب إلا وزنا بوزن والفضة بالفضة إلا وزنا بوزن ولا تأخذ فضلا .

( عب ق )